

المملكة المغربية  
وزارة الفلاحة والصيد البحري  
والتنمية القروية والمياه والغابات  
قناص الصيد البحري



ROYAUME DU MAROC  
Ministère de l'Agriculture, de la Pêche Maritime, du Développement Rural et des Eaux et Forêts  
Département de la Pêche Maritime

مديرية الشؤون العامة والقانونية  
قسم الموارد البشرية  
مصلحة تدبير الحياة الإدارية للموظفين

## إعلان

### عن شغور مناصب رؤساء المصالح بالإدارة المركزية بقطاع الصيد البحري

ينهي إلى علم كافة الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري)، عن فتح باب الترشح لتقلد مهام رؤساء المصالح الشاغرة بمديرية التكوين البحري ورجال البحر والإندماج بقطاع الصيد البحري وذلك طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 11.681 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية وذلك وفق الترتيبات التالية:

#### شروط الترشيح:

##### المادة الأولى: يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة:

###### 1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون التابعون لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية

###### القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري) الذين توفر لهم الشروط التالية:

أن يكونوا مرتباً على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات

ترتيب استدلالي مماثل،

أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،

أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين(2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان

المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

###### 2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتباً في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات

الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

##### المادة الثانية: تحدد الكفاءات المطلوبة لتقلد هذه المناصب، حسب ما هو مبين في الدليل المرجعي للوظائف والكافئات.

المادة الثالثة: يتم إيداع ملفات الترشيح **حصرياً** عبر البريد الإلكتروني **candidatures@mpm.gov.ma** قبل تاريخ **06 يونيو 2024**.  
وهو آخر أجل لإيداع ملفات الترشيحات.

Direction des Affaires Générales et Juridiques

B.P : 476 Agdal, Rabat

Fax : (0537) 68 81 34/35

fax

Tel :

(0537) 68 80 00

الهاتف:

مديرية الشؤون العامة والقانونية

ص.ب: 476 أكادار، الرباط المغرب



- كل طلب للترشيح يصل بعد الأجال المحدد أعلاه أو يرسل بغير الطريقة المعلن عنها أو غير مستوفي  
للسروط المطلوبة لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب.

#### المادة الرابعة : يتكون ملف الترشح من الوثائق التالية:

- طلب الترشح يتضمن موافقة الوحدة الإدارية التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفائه،
- السيرة الذاتية للمترشح تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها،
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المصلحة المعنية وتطويرها والرفع من أدائها (رفقته نموذج مطبوع لأجل تعبيته).

#### إجراءات مقابلة الانتقاء:

بعد دراسة ملفات الترشح من طرف لجنة يتم تعينها لهذا الغرض، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة حسب مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الأనف الذكر و ذلك لإجراء مقابلة الانتقاء أمام اللجنة المعينة لهذا الغرض وسيتم تحديد تاريخ و مكان إجرائها لاحقا من خلال الوسائل التالية:

- بوابة الخدمات العمومية [www.service-public.ma](http://www.service-public.ma)

- الموقع الإلكتروني لقطاع الصيد البحري [www.mpm.gov.ma](http://www.mpm.gov.ma)

سبورة الإعلانات بمختلف مقرات الإدارة المركزية والمصالح الخارجية.

#### الإعلان عن النتائج النهائية:

بعد إجراء مقابلة الانتقاء ستقوم اللجنة المعينة بإعداد تقرير نهائي يتضمن أسماء المرشحين الذين تم انتقاهم مرتبين حسب الاستحقاق.

ويعلن عن نتائج مقابلة الانتقاء بعد المصادقة عليها من طرف السيد الوزير، عبر نشرها على بوابة الخدمات العمومية [www.service-public.ma](http://www.service-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني لقطاع [www.mpm.gov.ma](http://www.mpm.gov.ma) ومقر الإدارة المركزية والمكان الذي أجريت به عملية الانتقاء.

#### مسطرة الطعن:

يمكن لكل معني من المرشحين، أن يطعن في التقرير النهائي للجنة الانتقاء بالوسائل المنصوص عليها في النصوص التشريعية و التنظيمية الجاري بها العمل.

#### مسطرة التعين:

يعين الموظف الذي سيتم انتقاوه لمزاولة مهام رئيس مصلحة بقطاع الصيد البحري بقرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ويعتبر هذا التعين في هذه المهمة قابلا للرجوع فيه.

الرباط، في ٢١ ماي ٢٠٢٤

عن المؤلف ومتسلمه منه  
الكاتب العام (ب.ن)  
إمضاء: السيد فوزي الدردوش

Direction des Affaires Générales et Juridiques

B.P : 476 Agdal, Rabat

Fax : (0537) 68 81 34/35

الفاكس:

مديرية الشؤون العامة والقانونية

ص.ب: 476 أكادار، الرباط المغرب



Tel :

(0537) 68 80 00

الهاتف: